

التحقيق والتعليق على رسالة

«حكم السحر والكهانة وما يتعلق بها»

لسماعة الشيخ العلامة
عبد العزيز بن محمد الدببة بن باز

كتبه
أبو عبد الله

والشيخ بن علي بن أحمد آل عبد الجليل والفري

تقديم فضيلة الشيخ الدكتور

عبد الرحمن بن صالح الجبلي الدمين

المدرس بالسبيل النبوي الشريف





التَحْقِيقُ والتَّعْلِيلُ
عَلَى رِسَالَةِ
«مَعْرِ السَّعْوَرِ لِكُفَّاتِهِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا»





V

التحقيق والتعليق
على رسالة
«عند ربي وذكراته وما يتعلق بها»

T Y

١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م

رقم الإيداع

٢٠١٨/١٧٢٦١ م

الترقيم الدولي: 978-977-744-260-2 I.S.B.N

الدائرة العالمية للنشر والتوزيع



ص.ب: ٦١٠ ر.ب: ٢١١١١-٣١ ش الصالحي-محطة مصر - الإسكندرية

محمول: ٠١٠٠٥٤٠٦٤٠٣ / ٢ / ت: ٤٩٧٠٣٧٠ / ٢٠٣ / فاكس: ٣٩٠٧٣٠٥ / ٢٠٣

E-mail: alamia_misr@hotmail.com



التحقيق والتعليق على رسالة

«علم السحر والكهانة وما يتعلق بها»

لسامعة الشيخ العلامة
عبد العزيز بن عبد الله بن باز
كتبه
أبو عبد الله

ورثن بن علي بن أحمد آل عبد الجليل والفوري

تقديم فضيلة الشيخ الدكتور
عبد الرحمن بن صالح المحيي الدين
المدرس بالمسجد النبوي الشريف

يوزع مجاناً ولا يُباع ...



الدار العالمية للنشر والتوزيع







تقديم فضيلة الشيخ الدكتور

عبد الرحمن بن صالح محيي الدين

رئيس قسم السنة بالجامعة الإسلامية ، بالمدينة النبوية سابقاً ،
والمدرس بالمسجد النبوي حالياً

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والحمد لله رب العالمين، وبعد:

فقد اطلعتُ على كتابة الأخ الفاضل / وائل بن علي بن أحمد آل
عبد الجليل الأثري: «التحقيق والتعليق» على رسالة الشيخ الوالد،
العالم عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ فِي: «حكم السحر والكهانة» فوجدته أجاد
وأفاد في تعليقه وتحقيقه، فجزاه الله خيراً، وجعلها في ميزان حسناته يوم
القيامة، وأوصي بنشرها؛ لعل الله ينفع بها، والله ولي التوفيق.

كتبه وأمضاه

عبد الرحمن بن صالح محيي الدين

المدينة النبوية: ١٤٤٠/٢/٢ من الهجرة







بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان، وسلم تسليماً كثيراً، وبعد:

فإن للسحر خطراً كبيراً لا يخفى على كل ذي عقل، ومن هنا دلّت الأدلة على تحريمه، وأنه من الكبائر، وأنه كفر بالله سبحانه وتعالى.

وقد كتب أهل العلم قديماً وحديثاً في التحذير منه؛ ومن ذلك هذه الرسالة النافعة لسماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ والتي هي بعنوان: «حكم السحر والكهانة وما يتعلّق بها» فهي رسالة وجيزة صغيرة المبنى كبيرة المعنى، فقد اشتملت على كثير من الأدلة الشرعية، والتحذير من السحر والكهانة، وقد انتشرت في أماكن عدة من بلاد المسلمين وانتفعوا بها أيما انتفاع، فجزى الله مؤلفها الشيخ ابن باز خير الجزاء، وأسكنه فسيح جناته مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً.

وحرصاً مني على نشر الخير، والحفاظ على العقيدة السلفية الصحيحة؛ قمتُ بتحقيق هذه الرسالة النافعة، والتعليق عليها، وقد تلخص عملي في هذه الرسالة فيما يلي:

أولاً: اعتمدتُ في إثبات نص هذه الرسالة: «حكم السحر والكهانة وما يتعلّق بها» للشيخ عبد العزيز بن باز؛ على نسخة مجموع فتاواه (٣/ ٢٧٤ - ٢٨١) وكذلك النسخة التي على الموقع الرسمي للشيخ، وثمة نسخ أخرى، ولم أجد



فروقاً تستلزم التنبيه عليها، وللتنبيه فقد طُبعت هذه الرسالة باسم آخر؛ وهو: «رسالة في حكم السحر والكهانة».

ثانياً: ذكر الشيخ عدة آيات قرآنية؛ فقمْتُ بعزوها إلى سورها مع ذكر رقم الآية.

ثالثاً: ذكر الشيخ عدة أحاديث نبوية؛ فقمْتُ بعزوها إلى مصادرهما، وما كان منها في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذكر ذلك؛ لأن الغاية معرفة الصحة، وما تعداهما ذكرت المصادر التي وقفتُ عليها؛ مع ذكر درجة الحديث من حيث الصحة والضعف.

رابعاً: قمتُ بالتعليق على مواضع عدة من الرسالة من باب إثراء الموضوع بالفوائد العلمية، والتحقيقات التي تفيد القارئ.

خامساً: قمتُ بكتابة ترجمة مختصرة للشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ.

سادساً: قمتُ بكتابة بعض المميزات التي تميزت بها هذه الرسالة.

وأخيراً: فلا شك أن هذا جهد المقل؛ فما كان من توفيق؛ فمن الله وحده، وما كان من خطأ؛ فأستغفر الله منه، وأتوب إليه، وأنا راجع عنه.
هذا والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه

أبو عبد الله

دائل بن عليّ بن أحمد آل عبد الجليل الأثريّ

الثلاثاء: ١١ / جمادى الأولى / ١٤٢٣ هـ

وقد زدتُ فيه أشياء أخرى قليلة كان آخرها في: ٥ / شعبان / ١٤٢٩ هـ

alsalafy1433@hotmail.com





ترجمة موجزة

لسماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز

هو سماحة الشيخ العلامة، الفقيه، المحدث أبو عبد الله عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز، ولد في شهر ذي الحجة عام (١٣٣٠هـ) بمدينة الرياض، وقد حفظ القرآن الكريم وهو صغير قبل سن البلوغ، واشتغل بالعلم الشرعي، وقد تتلمذ على جملة من أهل العلم؛ منهم:

- ١- الشيخ محمد بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ.
 - ٢- الشيخ صالح بن عبد العزيز بن عبد الرحمن آل الشيخ.
 - ٣- الشيخ سعد بن حمد بن عتيق.
 - ٤- الشيخ سعد بن وقاص البخاري (أخذ عنه علم التجويد).
 - ٥- الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ. وغيرهم.
- وقد فقد الشيخ ابن باز بصره وهو في سن العشرين من عمره عام (١٣٥٠هـ). وقد تتلمذ على يديه واستفاد منه كثيرون، لكن أخص بالذكر بعضاً منهم؛ وعلى رأسهم:

- ١- الشيخ محمد بن صالح العثيمين.
- ٢- الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان.
- ٣- الشيخ صالح بن فوزان الفوزان.
- ٤- الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ (المفتي الحالي).
- ٥- الشيخ عبد العزيز بن عبد الله الراجحي. وغيرهم كثير جداً.



وأما التلمذ على كتبه ودروسه؛ فإن الذين استفادوا من علمه لا يحصي عددهم إلا الله - تعالى - فإنهم من الكثرة بمكان.

همته في طلب العلم وحرصه على الوقت؛

لقد كان الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز رَحْمَةُ اللَّهِ صاحب همة عالية جدًا في طلب العلم وتحصيله وتعليمه للناس بكل الطرق، ولقد كان رَحْمَةُ اللَّهِ كفيًا؛ ومع ذلك لم يعقه ذلك عن طلب المزيد من العلم ومدارسته ليلاً ونهارًا، بل سمت همته وقام بما لم يستطعه غيره من الخاصة والعامة، فهو أفضل من ملايين المبصرين.

فليتأمل طلاب العلم حال هذا العالم الكبير الذي بلغ من الكبر عتياً وكان كفيًا؛ ومع ذلك حرص على علو الهمة، وصدق الشاعر:

وإذا كانت النفوس كبارا ♦♦♦ تعبت في مرادها الأجساد
لكن البكاء على أصحاب الهمم الضعيفة الذين رضوا بالدون ولم يتعبوا
أجسادهم في طلب العلم، ونسوا أن العلم لا يناله المرء بلا تعب، وقد قال بعض
أهل العلم: «بقدر ما تتعنى؛ تنال ما تتمنى» وقال يحيى بن أبي كثير رَحْمَةُ اللَّهِ: «لا
يستطاع العلم براحة الجسم» وصدق القائل:

ولم أر في عيوب الناس عيباً ♦♦♦ كعجز القادرين على التمام
فالكيس من استمر في طلب العلم ولم ينقطع عنه حتى الموت، فإن المرء كلما
أدام النظر وطالع الكتب؛ كلما ازداد علمه، ومن توهم وظن أنه أخذ من العلم ما
يكفيه ولم يرغب منه شيء؛ فهو جاهل مقصر يحتاج إلى أن يتعلم ليعلم أن العلم
بحر لا ساحل له.



— التحقيق والتعليق على —

ولقد كان الشيخ العلامة ابن باز حريصاً جداً على الوقت واغتنامه فيما ينفع، وقد حث الناس على ذلك بفعله وقوله، ومن ذلك ما قاله في درس له بعنوان: «أهمية الوقت في حياة المسلم» ومما جاء فيها قوله القيم: «يقول بعض الناس: إن الوقت من الذهب؛ ولكن الحقيقة أنه أعز من الذهب، فالذهب قد يستغنى عنه؛ ولكن الوقت لا يستغنى عنه» اهـ.

وقال كما في مجموع فتاواه (١٦ / ٢٦١): «فإن الوقت هو الحياة، ومن أضاع وقته أضاع حياته، ومن أضاع حياته ندم ولا تنفعه الندامة» اهـ.

ولا شك أن هذه كلمات نفيسة جداً في الدلالة على أهمية الوقت لكل من سمت همته ولم يرض بالدون وسفاسف الأمور؛ نسأل الله العافية.

مؤلفاته:

لقد كان الشيخ ابن باز أعجوبة في حفظه وإتقانه لكثير من العلوم، فقد كان عالماً في العقيدة، والتفسير، والفقه، والحديث، والأصول، واللغة، فما من تخصص إلا وتجد الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ على معرفة به، مما جعل القاضي والداني يقبل على الاستفادة منه في حياته؛ وعلى كتبه بعد مماته، ولا شك أن الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ موضع تبجيل عند جميع أهل العلم السائرين على منهج السلف. وهذه بعض مؤلفاته المهمة:

- ١- شرح الأصول الثلاثة، والقواعد الأربع، وكشف الشبهات، وكتاب التوحيد. أربعتها لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب.
- ٢- حاشية على كتاب: فتح المجيد.



- ٣- شرح العقيدة الواسطية؛ لشيخ الإسلام ابن تيمية.
 - ٤- شرح الفتوى الحموية؛ لشيخ الإسلام ابن تيمية.
 - ٥- حاشية على العقيدة الطحاوية، وقد تم مؤخراً طبع تعليقاته على (شرح ابن أبي العز الحنفي على الطحاوية) في مجلدين كبيرين.
 - ٦- التعليق على كتاب: التبصير في معالم الدين، للإمام ابن جرير الطبري.
 - ٧- حاشية على كتاب: بلوغ المرام؛ للحافظ ابن حجر العسقلاني.
 - ٨- النكت على تقريب التهذيب للشيخ ابن باز، بعناية الدكتور عبد الله الفوزان.
 - ٩- الفوائد الجليلة في المباحث الفرضية.
 - ١٠- التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة.
 - ١١- حكم السحر والكهانة وما يتعلق بها، وهي رسالتنا هذه.
 - ١٢- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة للشيخ ابن باز، جمع الدكتور محمد بن سعد الشويعر. وغير ذلك من كتبه القيمة.
- وللشيخ ابن باز دروس علمية كثيرة شرح فيها كثيراً من كتب أهل العلم وعلّق عليها، نسأل الله - تعالى - أن ييسر إخراجها مطبوعة؛ ليعم النفع بها، وقد طبع مؤخراً كتاب: «الفوائد العلمية من الدروس البازية» بعناية الشيخ عبد السلام ابن عبد الله السليمان، وقدّم له الشيخ العلامة صالح الفوزان، والكتاب مكون من عشرة أجزاء في ثمانية مجلدات؛ طبعة الرسالة العالمية، وقد اشتملت على تفرغ كثير من دروس الشيخ القديمة.



**وفاته:**

توفي الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ في يوم الخميس الموافق: ٢٧ / ١ / ١٤٢٠ هـ، وله من العمر تسعون (٩٠) سنة قضاها في تعلم العلم، وتعليمه، ونشر المعتقد الصحيح، فرحمه الله رحمة واسعة، وأدخله فسيح جناته مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً.



مميزات رسالت: «حكم السحر والكهانة وما يتعلق بها»

تتميز هذه الرسالة بعدة مميزات؛ ومن أبرزها ما يلي:

أولاً: إن هذه الرسالة رسالة عظيمة جداً، وسبب عظمتها أنها تتضمن مسألة مهمة من مسائل العقيدة، وتتضمن ردًا على هذه المعتقدات الباطلة المخالفة لعقيدة التوحيد الخالصة، فإن السحر كفر؛ كما تقرر في أدلة الشريعة الإسلامية، وهو من نواقض الإسلام التي ذكرها أهل العلم.

ثانياً: إن هذه الرسالة مختصرة ووافية، وكتبت بأسلوب سهل وواضح، وتضمنت كثيراً من الأدلة الدالة على التحذير من السحر والسحرة والذهاب إليهم.

ثالثاً: إن من يطالع هذه الرسالة يخرج بالفائدة المرجوة منها بإذن الله - تعالى - فيحذر هذه المخالفات؛ فلا يذهب إلى ساحر أو كاهن أو مشعوذ، وإنما يتعلق قلبه بربه **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى** ويتوجه إليه وحده لا شريك له لقضاء حاجاته.

رابعاً: إن من مميزات هذه الرسالة وكونها مفيدة أن مؤلفها عالم كبير جليل، ولا شك أن كلام العالم الكبير يكون محرراً أكثر من غيره؛ وذلك لطول اشتغاله بالعلم وتكرار المسائل عليه؛ فإن هذا يجعله متقناً لها، بخلاف الحدث؛ فإن المسائل تكون جديدة عليه؛ فيخفى عليه كثير من أقوال أهل العلم، وإذ ذلك كذلك؛ فجدير بطلبة العلم أن يعتنوا بكتب الأكابر من العلماء، وأن يشتغلوا بكتب أئمة السلف؛ لا أن يقتصروا - فقط - على كتب المعاصرين، فإن من اشتغل - فقط - بكتب المعاصرين ولم تسم همته لمطالعة كتب السلف؛ فاته خير كثير، فإن كثرة مطالعة كلام العلماء تقوي طالب العلم وتوقفه على الحق، وتبعده عن التعصب الممقوت للأشخاص، والواجب على الطالب أن يقف على الأدلة ولا يتعصب لأحد كائناً من كان؛ يتبع الدليل ويفهمه بفهم أئمة السلف.



حكم السحر والكهانة وما يتعلق بها

لسماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

الحمد لله وحده^(٢)، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده^(٣)، وبعد^(٤)：
فنظرًا لكثرة المشعوذين^(٥) في الآونة الأخيرة ممن يدعون الطب، ويعالجون
عن طريق

(١) افتتح الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ كلامه بالبسملة اقتداء بكتاب الله - تعالى - وبفعل النبي ﷺ في افتتاح رسائله، وأما ما يروى في فضل البداءة بها؛ فضعيف لا يصح عن النبي ﷺ.
(٢) افتتح المؤلف كلامه بـ (الحمد لله) ومعناه الثناء على الله - تعالى - بما هو أهله، وأما ما يروى في فضل البداءة بها فلا يصح فيه شيء في السنة.
(٣) صلاة الله على نبيه معناها: ثناؤه عليه في الملائ الأعلى، وهذا ما ذهب إليه أبو العالية من أئمة التابعين، وقد تابعه عليه جمهور أهل العلم، وقد أخطأ من فسر صلاة الله بأن معناها: الرحمة؛ فإن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى قال: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ فعطف الله الرحمة على الصلاة والعطف يقتضي المغايرة، فدل هذا على أن الرحمة غير الصلاة، وأن المراد بالصلاة الثناء.
والمراد بالنبي هنا: هو نبينا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب خاتم الأنبياء والمرسلين - صلوات الله وسلامه عليه -.

(٤) كلمة يجاء بها للانتقال من المقدمة إلى الموضوع، وأما القول بأنها كلمة يجاء بها للانتقال من موضوع إلى موضوع؛ فالذي يظهر أنه قول ضعيف؛ لأنه لم تجر العادة أن الناس - وهم يتكلمون - يذكرون في وسط كلامهم: (أما بعد) عندما ينتقلون إلى موضوع آخر.
(٥) المشعوذون: جمع مشعوذ؛ والمشعوذ هو من ليس بساحر ولا كاهن؛ ولكن يوهم الناس معرفة السحر والكهانة، وذلك بفعل بعض الأمور التي تكون عن طريق خفة اليد ونحوها، ويظنها الناس سحرًا.

قال الخليل بن أحمد في: كتاب العين (١/ ٢٤٤): (الشعوذة: خفة في اليد، وأخذُ كالسحر يُري غير ما عليه الأصل من عجائب يفعلها؛ كالسحر في رأي العين) اهـ.
=



السَّحَرُ^(١).....

= وقال الجوهري في: تهذيب اللغة (١/ ٤٠٥): (فَأَمَّا الشَّعْوَذَةُ؛ فَخِفَّةٌ فِي الْيَدِ، وَأُخْذٌ كَالسَّحَرِ، يُرَى الشَّيْءُ بِغَيْرِ مَا هُوَ عَلَيْهِ أَصْلُهُ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ) اهـ.

وقال ابن منظور في: لسان العرب (٣/ ٤٩٥): (الشَّعْوَذَةُ: خِفَّةٌ فِي الْيَدِ، وَأُخْذٌ كَالسَّحَرِ يُرَى الشَّيْءُ بِغَيْرِ مَا عَلَيْهِ أَصْلُهُ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ؛ وَرَجُلٌ مُشْعَوِذٌ وَمُشْعَوِذٌ وَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْبَادِيَةِ. وَالشَّعْوَذَةُ: السَّرْعَةُ، وَقِيلَ: هِيَ الْخِفَّةُ فِي كُلِّ أَمْرٍ) اهـ.

وقال الفيروز آبادي في: القاموس المحيط (١/ ٣٣٤): (الشَّعْوَذَةُ: خِفَّةٌ فِي الْيَدِ، وَأُخْذٌ كَالسَّحَرِ يُرَى الشَّيْءُ بِغَيْرِ مَا عَلَيْهِ أَصْلُهُ فِي رَأْيِ الْعَيْنِ، وَهُوَ مُشْعَوِذٌ وَمُشْعَوِذٌ) اهـ.

(١) السَّحَرُ له معنيان؛ معنى في اللغة، ومعنى في الاصطلاح، أما معناه في اللغة؛ فقد ذكر كثير من أهل العلم أنه عبارة عما خفي ولطف سببه، ولا شك أنه أعم من ذلك، وسأذكر جملة من كلام أئمة اللغة عند كلامهم على مادة: (س ح ر) تبين معنى السَّحَرِ في اللغة:

قال الخليل بن أحمد في: كتاب العين (٣/ ١٣٥): (السَّحَرُ: كُلُّ مَا كَانَ مِنَ الشَّيْطَانِ فِيهِ مَعُونَةٌ. وَالسَّحَرُ: الْأُخْذَةُ الَّتِي تَأْخُذُ الْعَيْنَ) اهـ.

وقال الأزهرى في: تهذيب اللغة (٤/ ٢٩٠): (قال الليث: السَّحَرُ: عَمَلٌ يُقَرَّبُ فِيهِ إِلَى الشَّيْطَانِ وَبِمَعُونَةٍ مِنْهُ، كُلُّ ذَلِكَ الْأَمْرِ كَيْتُونَتُهُ السَّحَرُ، وَمِنَ السَّحَرِ الْأُخْذَةُ الَّتِي تَأْخُذُ الْعَيْنَ حَتَّى تَظُنَّ أَنَّ الْأَمْرَ كَمَا تَرَى وَلَيْسَ الْأَصْلُ عَلَى مَا تَرَى) قال الجوهري: (وَأَصْلُ السَّحَرِ صَرْفُ الشَّيْءِ عَنْ حَقِيقَتِهِ إِلَى غَيْرِهِ) اهـ وقال - أيضًا - (٤/ ٢٩١): (وَقَالَ شَمْرٌ: قَالَ ابْنُ عَائِشَةَ: الْعَرَبُ إِذَا سَمَتْ السَّحَرِ سَحْرًا؛ لِأَنَّهُ يُزِيلُ الصَّحَّةَ إِلَى الْمَرَضِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ: سَحَرَهُ أَيَّ أَزَالَهُ عَنِ الْبُغْضِ إِلَى الْحُبِّ) اهـ.

وقال ابن فارس في: معجم مقاييس اللغة (٣/ ١٣٨): (فالسَّحَرُ، قال قوم: هو إخراج الباطل في صورة الحق، ويقال هو الخديعة) اهـ.

وقال ابن منظور في: لسان العرب (٤/ ٣٤٨): (والسَّحَرُ الْأُخْذَةُ وَكُلُّ مَا لَطَفَ مَأْخُذُهُ وَدَقَّ فَهُوَ سَحْرٌ) اهـ.

وفي المعجم الوسيط (١/ ٤١٩): (السَّحَرُ) كل أمر يخفى سببه، ويتخيل على غير حقيقته، ويجري مجرى التمثويه والخداع، وكل ما لطف مأخذه ودق) اهـ.

=



— التحقيق والتعليق على —

أو الكهانة^(١)، وانتشارهم في بعض البلاد^(٢)، واستغلالهم للسذج من الناس
من يغلب عليهم

= وأما معناه في الاصطلاح: فقد قال الإمام ابن قدامة المقدسي في كتابه المغني (١٢ / ٢٩٩):
(السحر: وهو عقد ورقى وكلام يتكلم به، أو يكتبه، أو يعمل شيئاً في بدن المسحور، أو قلبه، أو عقله، من غير مباشرة له. وله حقيقة، فمنه ما يقتل، وما يمرض، ويأخذ الرجل عن امرأته فيمنعه وطأها، ومنه ما يفرق بين المرء وزوجه، وما يبغض أحدهما إلى الآخر، أو يحب بين اثنين) اهـ.
وقال في الكافي (٥ / ٣٣١): (السحر: عزائم ورقى وعقد تؤثر في الأبدان، والقلوب، فيمرض، ويقتل، ويفرق بين المرء وزوجه، ويأخذ أحد الزوجين عن صاحبه) اهـ.

(١) الكهانة، هي ادعاء معرفة الغيب في المستقبل. قال الإمام البغوي في شرح السنة (١٢ / ١٨٢):
(فالكاهن: هو الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار، ومطالعة علم الغيب، وكان في العرب كهنة يدعون معرفة الأمور، فمنهم من كان يزعم أن له رئيساً من الجن، وتابعة تلقى إليه الأخبار، ومنهم من كان يدعي أنه يستدرك الأمور بفهم أعطيه) اهـ.
وقال إبراهيم بن إسحاق الحربي في كتابه غريب الحديث (٢ / ٥٩٤): (الكاهن: الذي يُخبرُ بما يَكُونُ برأيه وظنه والجميع كَهَانٌ) اهـ.

وقال ابن منظور في لسان العرب (١٣ / ٣٦٢): (الكاهنُ معروف كَهَنَ له يَكْهَنُ ويَكْهَنُ وكَهَنَ كَهَانَةً وتَكْهَنَ تَكْهَنًا وتَكْهِنًا الأخير نادر قَضَى له بالغيب) اهـ.

وقال ابن الأثير في كتابه النهاية في غريب الحديث والأثر (٤ / ٣٩٩): (الكاهنُ: الذي يَتَعَاطَى الحَبَرَ عن الكائنات في مُسْتَقْبَل الزمان ويدَّعي معرفة الأسرار) اهـ.

وقال الجرجاني في كتابه التعريفات (صفحة: ١٥٣): (الكاهن هو الذي يخبر عن الكوائن في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار، ومطالعة علم الغيب) اهـ.

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ في كتابه (التوحيد): (الكاهن: هو الذي يخبر عن المُعَيَّنَات في المستقبل. وقيل: الذي يخبر عما في الضمير) اهـ.

(٢) بل ينتشر السحرة في كثير من البلاد، ويثون سمومهم في الناس، وهذا ما يستدعي التحذير الكبير منهم ومن خطرهم.



الجهل^(١)، رأيتُ من باب النصيحة لله ولعباده أن أبين ما في ذلك من خطر عظيم على الإسلام

(١) وذلك بسبب قلة بصيرتهم بما عليه هؤلاء السحرة من باطل، فإذا ذكر لهم هؤلاء السحرة بعض الأمور وتحقق شيء منها بقدرة الله جَلَّ وَعَلَا فإن هؤلاء الجهال يغترون بهؤلاء الدجاجلة ويظنون أنهم على الحق بسبب تدليسهم وتلبيسهم عليهم! ولا شك أن هذا سببه الجهل الشديد بأحكام هذا الدين الخفيف، فإننا لله وإنا إليه راجعون، ومن هنا كانت أهمية طلب العلم الشرعي؛ وأن الناس يحتاجون إليه أكثر من حاجتهم إلى الطعام والشراب كما قال الإمام المبجل أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى.

ولقد كثر في أيامنا الآن من يدعي العلاج بالقرآن والسنة! وقد اختلطت الأمور عند كثير من الناس بسبب قلة علمهم، وتدليس السحرة في ادعائهم العلاج بالقرآن والسنة؛ فصاروا لا يميزون بين من يرقى حقًا بالقرآن والسنة وما هو مباح وبين غيره من السحرة الدجالين، ومن الجدير بالذكر أن يعلم المرء بعض العلامات التي يفرق بها بين هذا وذلك، ومن هذه العلامات:

١- أن تكون الرقية من القرآن والسنة أو بعض الأدعية الجائزة شرعًا؛ بصوت مسموع وبلغة مفهومة، فإن قالها بصوت خفي أو بلغة غير مفهومة أو جهر ببعض القرآن والأدعية وأسر ببعضها أو نطق بكلام غير مفهوم فاعلم أنه دجال.

٢- إذا سأل المريض عن اسمه واسم أمه أو ذكر له اسمه واسم أمه والسبب الذي يشكو منه وجاء لطلب علاجه؛ فاعلم أنه دجال.

٣- إذا كتب في ورقة بعض الطلاسم والأرقام وكلمات غير مفهومة أو الحروف الهجائية وبعض الحروف المقطعة من القرآن أو كتابة آيات من القرآن الكريم بطريقة عكسية أو مقطعة بحروف منفصلة؛ ورسم فيها مربعات ومثلثات ودوائر وخطوطًا معينة؛ وطلب منه أن يذيقها في الماء ويشربها أو يعلقها في ملابسه أو في بيته أو يحرقها ويتبرخ بها، أو يدفنها في مكان من الأرض؛ فاعلم أنه دجال.

٤- إذا طلب بعض ملابس المريض أو أي أثر منه كشيء من شعره أو أظفاره ليقراً عليه ومن ثم يعرف سبب مرضه ويصف له العلاج؛ فاعلم أنه دجال.

٥- إذا طلب من المريض أن يحضر حيوانًا بصفة معينة كأن يكون أسودًا ليس فيه شعرة بيضاء أو أيضًا ليس فيه شعرة سوداء وبعدها يذبحه ويمسح بدمه على المريض؛ فاعلم أنه دجال. =



— التحقيق والتعليق على —

والمسلمين^(١)؛ لما فيه من التعلق بغير الله - تعالى - ومخالفة أمره وأمر رسوله ﷺ.

فأقول مستعينا بالله - تعالى -: يجوز التداعي اتفاقاً^(٢)، وللمسلم أن يذهب إلى دكتور^(٣) أمراض باطنية، أو جراحية، أو عصبية، أو نحو ذلك ليشرح له مرضه، ويعالجه بما يناسبه من الأدوية المباحة شرعاً، حسبما يعرفه في علم الطب^(٤)؛ لأن

٦- إذا عرف عنه أن الناس يأتون إليه أو يستعينون به ليفرق بين الزوجين أو يحبب بينهما؛ فاعلم أنه دجال.

٧- إذا وصف للمريض بعض الأمور المحرمة ليعالج بها كأن يطلب دم حيض ويوضع على المريض أو يكتب به بعض الآيات القرآنية، أو أن يطلب منه عدم مس المصحف وقراءة القرآن، أو عدم الصلاة، أو شرب البول أو الخمر؛ فاعلم أنه دجال.

٨- إذا رأيته يستخدم البخور في حال العلاج ويطفئ الأنوار؛ لأنه يستحضر الشياطين بذلك، وقد يوصي المريض باستعمال البخور لمدة معينة والجلوس في غرفة مظلمة؛ فاعلم أنه دجال.

٩- إذا أخبر المريض بمكان السحر ومن سحره من الناس؛ فاعلم أنه دجال.

١٠- إذا أظهر لك بعض الخوارق، وادعى أنها كرامات كأن يطير في الهواء، أو يمشي على الماء ليغتر الناس به ويصدقوه؛ فاعلم أنه دجال. وغير ذلك من العلامات.

(١) وذلك لما ورد في صحيح مسلم (٩٥) عن تميم بن أوس الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ».

(٢) والدليل على ذلك ما صح عن النبي ﷺ أنه قال: «عباد الله تداووا فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء أو قال: دواء إلا داء واحداً، قالوا: يا رسول الله! وما هو؟ قال: الهرم» رواه الترمذي (٢٠٣٨) والبخاري في الأدب المفرد (٢٩١) وغيرهما وصححه الألباني.

(٣) المراد بالدكتور هنا (الطبيب) وقد درج الناس في أيامنا الآن على إطلاق هذا اللقب على الطبيب.

(٤) لقد جاء في أدلة الشرع الحنيف ما يدل على جواز التداعي من الأمراض بما أحله الله - تعالى - كما دلت الأدلة - أيضاً - على حرمة التداعي بما حرم الله - تعالى -؛ وأنه لم يجعل الشفاء فيما حرم على عباده وسيأتي ذكر الأدلة على ذلك.

=



ذلك من باب الأخذ بالأَسباب العادية، ولا ينافي التوكل على الله^(١)، وقد أنزل الله سُبحَانَهُ وتَعَالَى الداء وأنزل معه الدواء^(٢)، عرف ذلك من عرفه، وجهله من من

= وما يجدر التنبيه عليه أنه ينبغي على المسلم إذا كان مريضاً أن يحرص على الذهاب إلى طبيب مسلم، فإن لم يجد طبيباً مسلماً، واضطر للذهاب إلى طبيب كافر، قد عرف بأمانته ومهارته في تخصصه بعد أن جرب الأطباء المسلمين؛ فلا حرج حينئذ.

كذلك من الأمور المهمة التي يجدر بنا أن ننبه عليها ما يتعلق بذهاب النساء وحدهن إلى الأطباء بلا محرم، فإنه ينبغي على المرأة أن تحرص على التستر والتعفف؛ فتذهب لطبيبة مسلمة؛ فإذا تعذرت المسلمة جاز لها الذهاب إلى الطبيبة الكافرة التي عرفت بأمانتها ومهارتها، فإذا تعذر ذلك فلا تذهب وحدها إلى الطبيب بغير محرم؛ بل لابد من وجود المحرم معها، وينبغي على الرجال أن يتقوا الله - تعالى - ويحافظوا على زوجاتهم وأهليهم وتتيقظ غيرتهم؛ فلا يسمحوا لهن بالذهاب وحدهن إلى الطبيب؛ حتى لا يفضي ذلك إلى الوقوع في كبائر المحرمات.

(١) من الأمور المهمة التي يجدر التنبيه عليها - هنا - أن يعتقد المسلم أن الأدوية سبب من الأسباب للشفاء قد ينفع بإذن الله؛ وقد لا ينفع، ومما يؤكد هذا المعنى أنه قد يشتكي رجلان من مرض معين ويصرف لهما نفس العلاج، فيشفى هذا ولا يشفى الآخر، وقد يؤدي العلاج - مع البعض - إلى مضاعفات؛ فيزداد المرض.

إذا علمنا ذلك تيقنا أن الدواء مجرد سبب فقط، وأن الشافي هو الله - تعالى -، وقد جاء في القرآن الكريم ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ فعلى العبد أن يتوكل على الله، ويعلق قلبه به، ويعتمد عليه، ويفوض أمره إليه، ويتوجه إليه بالدعاء ليشفيه من الأمراض التي حلت به، فقد يستجيب الله دعاءه، ويشفيه بلا أدوية، وقد يشفيه بالدواء ويكون ذلك سبباً من الأسباب، فالشافي هو الله.

(٢) الدليل على هذا ما رواه البخاري في صحيحه (٥٦٧٨) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء» وفي صحيح مسلم (٢٢٠٤) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لكل داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله عز وجل».



— التحقيق والتعليق على —

..... جهله^(١)، ولكنه - سبحانه - لم يجعل شفاء عباده فيما حرمه عليهم^(٢).

فلا يجوز للمريض أن يذهب إلى الكهنة الذين يدعون معرفة المغيبات ليعرف منهم مرضه؛ كما لا يجوز له أن يصدقهم فيما يخبرونه به، فإنهم يتكلمون رجماً بالغيب، أو يستحضرون الجن ليستعينوا بهم على ما يريدون، وهؤلاء حكمهم الكفر والضلال إذا ادَّعوا علم الغيب.

وقد روى مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء؛ لم تقبل له صلاة أربعين يوماً»^(٣)، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «من أتى كاهناً فصدقه بما يقول؛ فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»^(٤) رواه

(١) الدليل على هذا ما رواه الإمام أحمد بإسناد صحيح في مسنده (٣٥٧٨) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله داءً، إلا قد أنزل له شفاءً، علمه من علمه، وجهله من جهله».

(٢) الدليل على هذا ما صح عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ قال: «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم» وفي لفظ: «إن الله عزَّ وجلَّ لم يجعل شفاءكم في حرام» رواه ابن راهويه في مسنده (١٩١٢) وأبو يعلى (٦٩٦٦) وابن حبان في صحيحه (١٣٨٨) والبيهقي في الكبرى (١٩٦٧٩) وصححه ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢١ / ٥٦٨، ٥٧١) ورواه البخاري في صحيحه معلقاً بصيغة الجزم موقوفاً على ابن مسعود، فقال: وقال ابن مسعود في السكر: «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم» وقد وصله جمع من أهل العلم كالطبراني في الكبير (٩٧١٤، ٩٧١٦، ٩٧١٧) والحاكم (٧٥٠٩).

(٣) رواه مسلم (٢٢٣٠).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٩٠٤) والترمذي (١٣٥) وابن ماجه (٦٣٩) والنسائي في الكبرى (٨٩٦٨). ورواه أحمد في مسنده (٩٥٣٦) وأبو داود الطيالسي في مسنده (٣٨١) وابن الجعد في مسنده (٢٠٣٢) وإسحاق بن راهويه في مسنده (٤٨٢) وابن الجارود في المنتقى (١٠٧) والطبراني في الكبير (١٠٠٠٥) والأوسط (١٤٥٣) والحاكم (١٥) وأبو نعيم في الحلية (١٠٤ / ٥) وصححه الألباني في الصحيحة (٣٣٨٧) والإرواء (٢٠٠٦) وصحيح الجامع (٥٩٤٢).



أبو داود وخرجه أهل السنن الأربع^(١)، وصححه الحاكم عن النبي ﷺ بلفظ: «من أتى عرافاً أو كاهناً؛ فصدقه بما يقول؛ فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»^(٢)، وعن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهناً؛ فصدقه بما يقول؛ فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» رواه البزار بإسناد جيد^(٣)^(٤).

(١) تنبيه: قول الشيخ: (وخرجه أصحاب السنن الأربع) قول غير دقيق؛ لأن النسائي لم يروه في السنن الصغرى؛ وإنما رواه في الكبرى كما تقدم، فالصواب أن يقال: خرجه أصحاب السنن الأربع إلا النسائي؛ فقد رواه في الكبرى.

(٢) صحيح: رواه الحاكم في مستدركه (١٥) وقال: هذا حديث صحيح على شرطهما جميعاً من حديث ابن سيرين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

(٣) صحيح: رواه البزار (٣٥٧٨) وقال عقبه: (وهذا الحديث قد روي بعض كلامه من غير وجه، فأما بجميع كلامه ولفظه؛ فلا نعلمه يروى إلا عن عمران بن حصين، ولا نعلم له طريقاً عن عمران بن حصين إلا هذا الطريق، وأبو حمزة العطار بصري لا بأس به) اهـ.

قال المنذري في الترغيب والترهيب (٤٦٠٦): (رواه البزار بإسناد جيد، ورواه الطبراني من حديث ابن عباس دون قوله: (ومن أتى... إلى آخره) بإسناد حسن) اهـ. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٤٨٠): (رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا إسحاق بن الربيع وهو ثقة) اهـ.

وصححه الألباني في الصحيحة (٢١٩٥) وفي صحيح الترغيب والترهيب (٣٠٤١) وقال عقبه كقول الشيخ ابن باز: (رواه البزار بإسناد جيد) اهـ. والحديث صححه كذلك شيخ الإسلام محمد ابن عبد الوهاب في كتاب التوحيد (باب ما جاء في الكهان ونحوهم) وقال عقبه: (رواه البزار بإسناد جيد) اهـ. والظاهر أن الشيخ ابن باز رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد استقى كلامه منه في هذا الموضع.

(٤) وفي هذه الأحاديث دليل واضح على حرمة الذهاب إلى هؤلاء السحرة، والعرافين، والكهنة، وأن ذلك من الكبائر، فمجرد الإتيان والسؤال عقاب فاعله (لم تقبل له صلاة أربعين يوماً) وعقوبة من يصدقه (فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ) فليحذر المسلم من تلك الموبقات.



ففي هذه الأحاديث الشريفة النهي عن إتيان العرافين^(١)، والكهنة، والسحرة،

(١) العَرَّافون جمع عَرَّاف؛ قال البغوي في شرح السنة (١٢ / ١٨٢): (والعراف هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها، كالمسروق من الذي سرقها، ومعرفة مكان الضالة، وتتهم المرأة بالزنى، فيقول: من صاحبها؟ ونحو ذلك من الأمور) اهـ. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٣٥ / ١٧٣): (و«العراف» قد قيل: إنه اسم عام للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في تقدم المعرفة بهذه الطرق، ولو قيل: إنه في اللغة اسم لبعض هذه الأنواع؛ فسائرهما يدخل فيه بطريق العموم المعنوي، كما قيل في اسم الخمر والميسر ونحوهما) اهـ.

وقال ابن الأثير في كتابه النهاية في غريب الحديث والأثر (٤ / ٣٩٩): (ومنهم من كان يزعم أنه يَعْرِفُ الأمور بمقدمات أسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله، أو فعله، أو حاله وهذا يُخْصُونَهُ باسم العَرَّاف كالذي يدَّعي معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما) اهـ. وقال النووي في شرح صحيح مسلم (٣ / ٢٨): (قال - أي الخطابي - والفرق بين العراف والكاهن أن الكاهن إنما يتعاطى الأخبار عن الكوائن في المستقبل، ويدعي معرفة الأسرار، والعراف يتعاطى معرفة الشيء المسروق ومكان الضالة ونحوهما، وقال الخطابي - أيضًا - في حديث «من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول؛ فقد برئ مما أنزل الله على محمد ﷺ» قال: كان في العرب كهنة يدعون أنهم يعرفون كثيرًا من الأمور؛ فمنهم من يزعم أن له رئيًا من الجن يلقي إليه الأخبار، ومنهم من يدعي استدراك ذلك بفهم أعطيه، ومنهم من يسمى عرافًا؛ وهو الذي يزعم معرفة الأمور بمقدمات أسباب استدلل بها كمعرفة من سرق الشيء الفلاني، ومعرفة من يتهم به المرأة ونحو ذلك، ومنهم من يسمى المنجم كاهنًا. قال: والحديث يشتمل على النهي عن إتيان هؤلاء كلهم والرجوع إلى قولهم وتصديقهم فيما يدعون. هذا كلام الخطابي وهو نفيس) اهـ.

وقال - أيضًا - (٧ / ٤٨٦ - ٤٨٧): (قال الخطابي وغيره: العراف هو الذي يتعاطى معرفة مكان المسروق ومكان الضالة ونحوهما، وأما عدم قبول صلاته؛ فمعناه أنه لا ثواب له فيها وإن كانت مجزئة في سقوط الفرض عنه ولا يحتاج معها إلى إعادة، ونظير هذه الصلاة في الأرض المغصوبة مجزئة مسقطه للقضاء؛ ولكن لا ثواب فيها؛ كذا قاله جمهور أصحابنا، قالوا: فصلاة الفرض وغيرها من الواجبات إذا أتى بها على وجهها الكامل ترتب عليها شيئان: سقوط الفرض عنه وحصول الثواب، فإذا أداها في أرض مغصوبة حصل الأول دون الثاني، ولا بد من هذا التأويل في هذا الحديث؛ فإن العلماء متفقون على أنه لا يلزم من أتى العراف إعادة صلوات أربعين ليلة؛ فوجب تأويله؛ والله أعلم) اهـ.



وأمثالهم، وسؤالهم، وتصديقهم، والوعيد على ذلك، فالواجب على ولاية الأمور^(١)، وأهل الحسبة^(٢) وغيرهم ممن لهم قدرة وسلطان إنكار إتيان الكهان والعرافين ونحوهم^(٣)، ومنع مَنْ يتعاطى شيئاً من ذلك في الأسواق وغيرها، والإنكار عليهم أشد الإنكار، والإنكار على مَنْ يجيء إليهم^(٤)، ولا يجوز أن يغتر بصدقهم في بعض الأمور، ولا بكثرة من يأتي إليهم من الناس، فإنهم جهال لا يجوز التأسي

(١) وهم: الحكام.

(٢) وهم: القائمون بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(٣) وذلك لما ورد في الحديث المتفق عليه عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله ﷺ قال: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فِكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». رواه البخاري (٨٩٣، ٥١٨٨، ٥٢٠٠، ٧١٣٨) ومسلم (١٨٢٩).

قال النووي في شرح مسلم (٦/ ٤٥٥): (قَالَ الْعُلَمَاءُ: الرَّاعِي هُوَ الْحَافِظُ الْمُؤْتَمَنُ الْمُتَزِمُ صِلَاحَ مَا قَامَ عَلَيْهِ، وَمَا هُوَ تَحْتَ نَظَرِهِ، فَفِيهِ أَنْ كُلِّ مَنْ كَانَ تَحْتَ نَظَرِهِ شَيْءٌ؛ فَهُوَ مُطَالَبٌ بِالْعَدْلِ فِيهِ، وَالْقِيَامِ بِمَصَالِحِهِ فِي دِينِهِ، وَدُنْيَاهُ، وَمُتَعَلِّقَاتِهِ) اهـ.

(٤) لأن إنكار المنكر واجب شرعي، ولا شك أن الولاية والقائمين على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ممكنون من الإنكار عليهم بخلاف آحاد الناس؛ فإنه قد يلحقه ضرر من قبل هؤلاء، وذلك بأن يعتدوا عليه وعلى أهله، والصواب إذا علم آحاد الناس شيئاً من هذه المنكرات أن يبلغ الولاية والجهات المسئولة عن ذلك؛ لأن في التبليغ عنهم كف لباطلهم وحفظ للعقيدة السلفية الصحيحة مما يضادها، وأهل الباطل إذا علموا أن هناك من يردعهم وينزل بهم العقوبة؛ فإنهم يرهبون ذلك، ولا يقبلون على هذه الأفعال الشنيعة، فإذا قدمهم للشرطة وأقاموا عليهم الحد الشرعي، أو ما يروونه زجراً لهم من حبس وضرب؛ فقد قاموا بما أوجبه الله عليهم؛ فجزأهم الله خير الجزاء.

والله - تعالى - نسأل أن يوفق جميع المسلمين للعمل بهذا الحكم الشرعي وغيره من الأحكام الشرعية في جميع البلاد الإسلامية.



— التحقيق والتعليق على —

٢٥

بهم؛ لأن الرسول ﷺ قد نهى عن إتيانهم، وسؤالهم، وتصديقهم؛ لما في ذلك من المنكر العظيم، والخطر الجسيم، والعواقب الوخيمة؛ ولأنهم كذبة فجرة، كما أن في هذه الأحاديث دليلاً على كفر الكاهن والساحر؛ لأنها يدعيان علم الغيب وذلك كفر^(١)، ولأنهما لا يتوصلان إلى مقصدهما إلا بخدمة الجن وعبادتهم من دون الله؛ وذلك كفر بالله وشرك به - سبحانه - والمصدق لهم في دعواهم على الغيب يكون مثلهم، وكل من تلقى هذه الأمور عمن يتعاطاها؛ فقد برئ منه رسول الله ﷺ ولا يجوز للمسلم أن يخضع لما يزعمونه علاجاً كنمنمتهم بالطلاسم، أو صب الرصاص، ونحو ذلك من الخرافات التي يعملونها، فإن هذا من الكهانة والتلبيس على الناس؛ ومن رضي بذلك؛ فقد ساعدهم على باطلهم

(١) قال الشيخ أحمد النجمي في شرح كتاب التوحيد: (لقد تواترت الأحاديث الصحيحة على أن من أتى إلى عراف أو كاهن أو منجم يسأله عن شيء من علم الغيب، فصدقه بما يقول، فإنه يعتبر قد كفر بما أنزل على محمد ﷺ ذلك لأن كتاب الله يدل على انفراد الله بالمغيبات؛ قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ وقال النبي ﷺ في حديث ابن المتفك الذي رواه ابن خزيمة في كتاب التوحيد، ونقله عنه ابن القيم في الهدي النبوي: «خمس لا يعلمهن إلا الله» ثم تلا هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية، فمن أتى إلى كاهن أو عراف أو منجم فسأله عن شيء من علم الغيب، وصدقه بكذبه، وادعائه بعلم المغيبات؛ فإنه قد كفر بهذه الآيات، ولم يؤمن بها؛ إذ أن مقتضى الإيمان بذلك يمنع من إتيان الكهان، وسؤالهم فضلاً عن تصديقهم. وقد ذكر بعض أهل العلم جمعاً بين هذه الأحاديث أن من أتاه (يعني: الكاهن)، فلم يصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، ولأن هذا عقوبة له على إتيان الكهان.

أما من أتاه؛ فصدقه فإنه يعتبر قد كفر بما أنزل على محمد ﷺ وهذا فيه تحذير من إتيان الكهان والاستماع إلى أقوالهم، والتصديق لأكاذيبهم؛ علماً بأن ذلك لا يحصل إلا لمن ضعف إيمانه ويقينه اهـ. انظر: (الشرح الموجز للمهد لتوحيد الخالق المجد) (صفحة: ١١٧ - ١١٨) طبعة دار المنهاج.



وكفرهم، كما لا يجوز - أيضاً - لأحدٍ من المسلمين أن يذهب إليهم ليسألهم عمن سيتزوج ابنه أو قريبه، أو عما يكون بين الزوجين وأسرتيهما من المحبة والوفاء، أو العداوة والفراق ونحو ذلك؛ لأن هذا من الغيب الذي لا يعلمه إلا الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، والسحر من المحرمات الكفرية؛ كما قال الله عَزَّوَجَلَّ في شأن المَلَكِينَ في سورة البقرة: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾^(١).

(١) (سورة البقرة، آية: ١٠٢).

قال الإمام ابن جرير في تفسيره (٢/ ١٤٠): (وتأويل ذلك: وما يُعَلِّمُ المَلَكَانِ أحداً من الناس الذي أنزل عليهما من التفريق بين المرء وزوجه، حتى يقولوا له: إنها نحن بلاء وفتنة لبني آدم، فلا تكفر بربك) اهـ.

وقال الشيخ السعدي في تفسيره (صفحة: ٥٤): ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى﴾ ينصحا، و﴿يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ أي: لا تتعلم السحر؛ فإنه كفر، فينهياه عن السحر، ويخبرانه عن مرتبته، فتعليم الشياطين للسحر على وجه التدليس والإضلال، ونسبته وترويجه إلى من برأه الله منه وهو سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ وتعليم المَلَكِينَ امتحاناً مع نصحهما لئلا يكون لهم حجة) اهـ.

وإذ ذلك كذلك؛ فهل هذا ينافي العصمة؟ والجواب عن ذلك ما يلي:

قال الإمام ابن جرير الطبري في تفسيره (٢/ ٤٢٦ - ٤٢٧): (فإن التبس على ذي غباء ما قلنا؛ فقال: وكيف يجوز للملائكة الله أن تعلم الناس التفريق بين المرء وزوجه؟ أم كيف يجوز أن يضاف إلى الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى إنزال ذلك على الملائكة؟

قيل له: إن الله - جل ثناؤه - عَرَّفَ عباده جميع ما أمرهم به وجميع ما نهاهم عنه، ثم أمرهم ونهاهم بعد العلم منهم بما يؤمرون به وينهون عنه. ولو كان الأمر على غير ذلك، لما كان للأمر والنهي معنى مفهوم. فالسحر مما قد نهى عباده من بني آدم عنه، فغير منكر أن يكون - جل ثناؤه - علمه =



= الملكين اللذين ساهما في تنزيله، وجعلهما فتنة لعباده من بني آدم، كما أخبر عنهما أنهما يقولان لمن يتعلم ذلك منهما: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ ليختبر بهما عباده الذين نهاهم عن التفريق بين المرء وزوجه، وعن السحر، فيمحص المؤمن بتركه التعلم منهما، ويخزي الكافر بتعلمه السحر والكفر منهما. ويكون الملكان في تعليمهما من علمًا ذلك لله مطيعين، إذ كانا عن إذن الله لهما بتعليم ذلك من علمهما يعلمان، وقد عُبد من دون الله جماعة من أولياء الله، فلم يكن ذلك لهم ضائرًا، إذ لم يكن ذلك بأمرهم إياهم به، بل عبد بعضهم والمعبود عنه ناهٍ، فكَذلك الملكان غير ضائرها سحر من سحر ممن تعلم ذلك منهما، بعد نهيهما إياه عنه، وعظتهما له بقولهما: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ إذ كانا قد أديا ما أمر به بقليلهما ذلك) اهـ.

وقال الإمام البغوي في تفسيره (١/ ١٢٩): (فإن قيل: كيف يجوز تعليم السحر من الملائكة؟ قيل: له تأويلان: أحدهما: أنها لا يتعمدان التعليم لكن يصفان السحر ويذكران بطلانه ويأمران باجتنابه، والتعليم بمعنى الإعلام، فالشقي يترك نصيحتهما، ويتعلم السحر من صنعتها. والتأويل الثاني: وهو الأصح؛ أن الله - تعالى - امتحن الناس بالملكين في ذلك الوقت؛ فمن شقي يتعلم السحر منهما، ويأخذ عنهما، ويعمل به فيكفر به، ومن سعد يتركه فيبقى على الإيمان، ويزداد المعلمان بالتعليم عذابًا، فيه ابتلاء للمعلم والمتعلم، والله أن يمتحن عباده بما شاء، فله الأمر والحكم) اهـ.

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٥٢ - ٣٥٣): (وذهب كثير من السلف إلى أنها كانا ملكين من السماء، وأنها أنزلتا إلى الأرض، فكان من أمرهما ما كان. وقد ورد في ذلك حديث مرفوع رواه الإمام أحمد في مسنده كما سنورده - إن شاء الله تعالى - . وعلى هذا فيكون الجمع بين هذا وبين ما ثبت من الدلائل على عصمة الملائكة أن هذين سبق في علم الله لهما هذا، فيكون تخصيصًا لهما، فلا تعارض حينئذ، كما سبق في علمه من أمر إبليس ما سبق، وفي قول: إنه كان من الملائكة، لقوله - تعالى - : ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَكِئَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى﴾ إلى غير ذلك من الآيات الدالة على ذلك. مع أن شأن هاروت وماروت - على ما ذكر - أخف مما وقع من إبليس - لعنه الله - ! وقد حكاه القرطبي عن علي، وابن مسعود، وابن عباس، وابن عمر، وكعب الأحبار، والسدي، والكلبي) اهـ.

تنبيه: لقد ذكر كثير من المفسرين في قصة هاروت وماروت كلامًا عجبًا يحتاج إلى تحقيق وتدقيق، ولا ينبغي لطالب الحق أن يأخذ كلامًا من غير معرفة إسناده؛ وصحته من ضعفه، إذ لا يجوز أن ننسب إلى ملائكة الله جَلَّ وَعَلَا ما هم منه براء، ولذلك قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٦٠): =



فدلت هذه الآية الكريمة على أن السحر كفر^(١)، وأن السحرة يفرقون بين...

= (وقد روي في قصة هاروت وماروت عن جماعة من التابعين؛ كمجاهد والسدي والحسن البصري وقتادة وأبي العالية والزهرى والربيع بن أنس ومقاتل بن حيان وغيرهم، وقصها خلق من المفسرين من المتقدمين والمتأخرين، وحاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار بني إسرائيل، إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى، وظاهر سياق القرآن إجمال القصة من غير بسط ولا إطناب فيها، فنحن نؤمن بما ورد في القرآن على ما أراده الله - تعالى -، والله أعلم بحقيقة الحال) اهـ.

(١) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٦٣): (وقد استدل بعضهم بهذه الآية على تكفير من تعلم السحر، ويُسْتَشْهَدُ له بالحديث الذي رواه الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن المشي، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام، عن عبد الله، قال: «من أتى كاهنًا أو ساحرًا فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ». وهذا إسناد جيد وله شواهد أخرى) اهـ.

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في أضواء البيان (٤/ ٥٦٨ - ٥٦٩): (اختلف العلماء فيمن يتعلم السحر ويستعمله؛ فقال بعضهم: إنه يكفر بذلك، وهو قول جمهور العلماء منهم: مالك، وأبو حنيفة، وأصحاب أحمد وغيرهم. وعن أحمد ما يقتضي عدم كفره. وعن الشافعي أنه إذا تعلم السحر قيل له صف لنا سحرك. فإن وصف ما يستوجب الكفر مثل سحر أهل بابل من التقرب للكواكب، وأنها تفعل ما يطلب منها؛ فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر؛ فإن اعتقد إباحته؛ فهو كافر، وإلا فلا. وأقوال أهل العلم في ذلك كثيرة معروفة.

قال مقيده - عفا الله عنه، وغفر له - : التحقيق في هذه المسألة هو التفصيل. فإن كان السحر مما يعظم فيه غير الله كالكواكب والجن وغير ذلك مما يؤدي إلى الكفر؛ فهو كفر بلا نزاع، ومن هذا النوع سحر هاروت وماروت المذكور في سورة: (البقرة) فإنه كفر بلا نزاع. كما دل عليه قوله - تعالى - : ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ وقوله - تعالى - : ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ وقوله: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمُوا لَمِينَ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ وقوله - تعالى - : ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ كما تقدّم إيضاحه. وإن كان السحر لا يقتضي الكفر كالاستعانة بخواص بعض الأشياء من دهانات وغيرها؛ فهو حرام حرمة شديدة؛ ولكنه لا يبلغ بصاحبه الكفر. هذا هو التحقيق - إن شاء الله تعالى - في هذه المسألة التي اختلف فيها العلماء) اهـ.



— التحقيق والتعليق على —

... المرء وزوجه^(١)، كما دلت على أن السحر ليس بمؤثر لذاته نفعاً ولا ضرراً، وإنما يؤثر بإذن الله الكونيِّ القدريِّ، لأن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو الذي خلق الخير والشر^(٢). ولقد عظم الضرر^(٣) واشتد الخطب بهؤلاء المفترين الذين ورثوا هذه العلوم^(٤) عن المشركين^(٥)، ولَبَسُوا بها على ضعفاء العقول^(٦)، فإنا لله وإنا إليه راجعون، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

(١) وهذا نوع من أنواع السحر وهو ما يعرف بسحر (التفريق)، وليس السحر مقتصرًا فقط على ذلك؛ فإنه أنواع كثيرة كما هو معروف باستقراء الأدلة الشرعية؛ ومن ذلك ما يعرف بسحر (التخيل) وهو أن يرى الشيء على غير حقيقته، كما في قصة سحرة فرعون مع نبي الله موسى ﷺ قال - تعالى -: ﴿قَالُوا يَمُوسَىٰ إِمَّا أَنْ تُلْقَىٰ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَىٰ﴾ (٥٥) قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا حِجَابُهُمْ وَعَصِيَّهُمْ يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُ تَسْعَى (٥٦) فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى (٥٧) قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى (٥٨) وَأَلْقَىٰ مَا فِي يَمِينِكَ تَلَقَّفَ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدٌ سِحْرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى (٥٩) فَأَلْقَى السَّحْرَةَ سُجْدًا قَالُوا أَمَّا رَبِّ هَارُونَ وَمُوسَى (٦٠).

ومن ذلك - أيضًا - سحر (المحبة) وهو ما يعرف بـ(التَّوَلَّة) وقد صح عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الرُّقَى وَالتَّوَلَّةَ وَشَرَّكَ» رواه أحمد (٣٦١٥) وأبو داود (٣٨٨٣) وابن ماجه (٣٥٣٠) وغيرهم. وغير ذلك من الأنواع.

(٢) وذلك لأن إرادة الله على نوعين كما ذكر أهل العلم؛ إرادة كونية، وإرادة شرعية. فأما الإرادة الكونية؛ فهي وقوع ما يجب ويكره، إذ كل شيء يقع في الكون؛ فهو بتقدير الله له، وأما الإرادة الشرعية؛ فهي وقوع ما يجب فقط.

(٣) أي الضرر الناتج عن السحرة، والكهنة، والمشعوذين.

(٤) وهي علوم السحر والدجل التي ورثوها عن قبلهم من الدجاجلة.

(٥) لأنه تقرر في أدلة الشرع أن الساحر كافر بالله العظيم، وحيث إنه اعتقد وجود مؤثر من دون الله - تعالى - وهو السحر؛ صار مشركًا.

(٦) أي ضحكوا على ضعفاء العقول والسذج من الناس؛ فأوهموهم أن هذا حق.



كما دلت الآية الكريمة على أن الذين يتعلّمون السّحر إنما يتعلّمون ما يضرهم ولا ينفعهم، وأنه ليس لهم عند الله من خلاق، أي من حظ ونصيب، وهذا وعيد عظيم يدل على شدة خسارتهم في الدنيا والآخرة، وأنهم باعوا أنفسهم بأبخس الأثمان، ولهذا ذمهم الله - سبحانه وتعالى - على ذلك بقوله: ﴿وَلَيْسَ مَا شَكَّرُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾^(١)، والشراء هنا بمعنى: البيع^(٢).

نسأل الله العافية والسلامة من شر السّحرة والكهنة وسائر المشعوذين، كما نسأله - سبحانه - أن يقي المسلمين شرهم، وأن يوفق حكام المسلمين للحذر منهم، وتنفيذ حكم الله فيهم؛ حتى يستريح العباد من ضررهم وأعمالهم الخبيثة؛ إنه جواد كريم^(٣).

(١) (سورة البقرة آية: ١٠٢).

(٢) قال الإمام ابن جرير في تفسيره (٢/ ٤٥٥): (قد دللنا فيما مضى قبل على أن معنى: ﴿شَكَّرُوا﴾ باعوا. فمعنى الكلام إذًا: ولبئس ما باع به نفسه من تعلم السّحر لو كان يعلم سوء عاقبته) اهـ.

(٣) من عقيدة أهل السنة والجماعة فيما يتعلّق بولاية الأمور؛ الدعاء لهم بالهداية والصّلاح والتوفيق لكل خير، والاستقامة على شريعة الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وقد قال غير واحد من أئمة السلف: (لو كانت لي دعوة مستجابة؛ ما جعلتها إلّا في السّلطان) وذلك لأنّ صلاحهم واستقامتهم فيه خير كبير للعباد والبلاد، قال الإمام البرهاري في شرح السنة (١٢٧): (وإذا رأيت الرجل يدعو على السّلطان؛ فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا رأيت الرجل يدعو للسّلطان بالصّلاح؛ فاعلم أنه صاحب سنة - إن شاء الله -، لقول الفضيل بن عياض: (لو كانت لي دعوة؛ ما جعلتها إلّا في السّلطان) قيل له: يا أبا علي! فسّر لنا هذا، قال: إذا جعلتها في نفسي لم تعدني، وإذا جعلتها في السّلطان صلح، فصلح بصلاحه العباد والبلاد. فأمرنا أن ندعو لهم بالصّلاح، ولم نؤمر أن ندعو عليهم، وإن ظلموا وإن جاروا؛ لأنّ ظلمهم وجورهم على أنفسهم، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين) اهـ. نسأل الله - تعالى - أن يوفق حكام المسلمين لما يحب ويرضى.



— التحقيق والتعليق على —

وقد شرع الله - سبحانه - لعباده ما يتقون به شر السحر قبل وقوعه، وأوضح لهم - سبحانه - ما يعالج به بعد وقوعه، رحمة منه لهم، وإحساناً منه إليهم، وإتماماً لنعمته عليهم.

وفيما يلي بيان الأشياء التي يتقى بها خطر السحر قبل وقوعه، والأشياء التي يعالج بها بعد وقوعه من الأمور المباحة شرعاً.

أما ما يتقى به خطر السحر^(١) قبل وقوعه؛ فأهم ذلك وأنفعه هو: التحصن بالأذكار الشرعية، والدعوات، والتعوذات الماثورة^(٢)، ومن ذلك قراءة آية الكرسي خلف كل صلاة مكتوبة بعد الأذكار المشروعة بعد السلام^(٣)،

(١) أي ما يجعله المرء وقاية لنفسه من السحر والسحرة؛ فلا يصاب به؛ وهذه من الأدلة التي سيذكرها المؤلف رحمه الله.

(٢) كأذكار الصباح والمساء، وفي دبر كل صلاة، وأذكار النوم، وهكذا.

(٣) وذلك لما ثبت عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دَبَّرَ كُلَّ صَلَاةٍ لَمْ يَمْنَعَهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ». وهو حديث صحيح؛ رواه النسائي في الكبرى (٩٨٤٨) وعمل اليوم والليلة (١٠٠) والرويان في مسنده (١٢٦٨) والطبراني في الكبير (٧٥٣٢) والأوسط (٨٠٦٨) ومسند الشاميين (٨٢٤) وابن السني (١٢٤) وأبو نعيم في الحلية (١/ ٤٩٣). وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٢٤٦٨): (رواه النسائي والطبراني بأسانيد أحدها صحيح، وقال شيخنا أبو الحسن: هو على شرط البخاري، وابن حبان في كتاب الصلاة، وصححه وزاد الطبراني في بعض طرقه و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وإسناده بهذه الزيادة جيد - أيضاً -). وقال الدماطي في المتجر الرابع (١٣٢٤): (رواه النسائي والطبراني، وزاد في رواية و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وإسناد الروایتين على شرط الصحيح) اهـ. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٦٩٢٢ و١٦٩٢٣): (رواه الطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد، وأحدها جيد) اهـ. وصححه السيوطي في اللآلئ المصنوعة (١/ ٢١٠) ووافقه الشوكاني في الفوائد المجموعة (ص: ٢٦٦) طبعة المكتب الإسلامي. وصححه الألباني في الصحيحة (٩٧٢) وفي صحيح الجامع (٦٤٦٤) وفي صحيح الترغيب (١٥٩٥).

=



= وقد غلط ابن الجوزي فأورده في كتابه: (الموضوعات) ولا شك أن هذا تساهل كبير منه، قال ابن عبد الهادي في المحرر بعد أن ذكره (٢٨٠): (ولم يصب من ذكره في الموضوعات؛ فإنه حديث صحيح) اهـ. وقال ابن القيم في زاد المعاد (١ / ٢٨٥): (وهذا الحديث من الناس من يصححه ويقول: الحسين بن بشر قد قال فيه النسائي: لا بأس به، وفي موضع آخر: ثقة. وأما المحدثان فاحتج بهما البخاري في صحيحه، قالوا: فالحديث على رسمه، ومنهم من يقول: هو موضوع، وأدخله أبو الفرج بن الجوزي في كتابه في الموضوعات، وتعلق على محمد بن حمير، وأن أبا حاتم الرازي قال: لا يحتج به، وقال يعقوب بن سفيان: ليس بقوي، وأنكر ذلك عليه بعض الحفاظ ووثقوا محمدًا، وقالوا: هو أجل من أن يكون له حديث موضوع، وقد احتج به أجل من صنف في الحديث الصحيح؛ وهو البخاري، ووثقه أشد الناس مقالة في الرجال: يحيى بن معين) اهـ. وقال الحفاظ ابن كثير في تفسيره (١ / ٦٧٧): (رواه النسائي في: «اليوم والليلة» عن الحسين بن بشر به، وأخرجه ابن حبان في صحيحه من حديث محمد بن حمير، وهو الحمصي من رجال البخاري - أيضًا - فهو إسناد على شرط البخاري، وقد زعم أبو الفرج ابن الجوزي أنه حديث موضوع؛ فالله أعلم) اهـ.

وقال الحفاظ ابن حجر في تحريج أحاديث المشكاة: (غفل ابن الجوزي؛ فأورد هذا الحديث في الموضوعات؛ وهو من أسمح ما وقع له!) اهـ. والمراد أنه من أفتح ما وقع له؛ يقال سُمِحَ بفتح أوله وضم ثانيه؛ بمعنى: قُبِحَ. وأما قول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٢ / ٥٠٨): (قد روي في قراءة آية الكرسي عقيب الصلاة حديث؛ لكنه ضعيف، ولهذا لم يروه أحد من أهل الكتب المعتمدة عليها؛ فلا يمكن أن يثبت به حكم شرعي) اهـ.

فأقول: إن كلامه هذا فيه نظر كبير، فإن عدم ورود الحديث في الكتب المعتمدة كالكتب الستة مثلاً لا يعني ضعفه؛ وإلا فكيف لم يرد في الكتب المعتمدة وورد في غيرها وقبله العلماء لصحة إسناده، ومن المتقرر أن الكتب المشهورة لا تجمع كل أحاديث النبي ﷺ الصحيحة. وأما قول ابن القيم في زاد المعاد: (وبلغني عن شيخنا أبي العباس ابن تيمية - قدس الله روحه - أنه قال: ما تركتها عقيب كل صلاة) اهـ. فهذا لا يعارض ما ذكره الشيخ؛ وتوجيهه كالآتي:

١ - إن ابن القيم ذكر ذلك بقوله: (بلغني) والمبلغ هنا مجهول؛ فهو ضعيف ولا ينبغي أن يعارض بالمحكم من كلام الشيخ نفسه بخلاف لو حكى ذلك ابن القيم عن نفسه. =



٢- قد يكون ثبت هذا قديماً عن ابن تيمية أنه كان يرى صحة الحديث؛ فعمل به ثم ترجح لديه ضعفه فترك ذلك. أو يكون العكس، وإذا وجد الاحتمال سقط الاستدلال؛ فيسقط هذا وذاك؛ ونأخذ بالموجود في كتبه.

٣- لا يلزم من ملازمة ابن القيم لإمامه بكل كلام شيخه ابن تيمية؛ فأبو بكر وعمر كانا من أصدق الناس بالنبي ﷺ ومع ذلك؛ فقد غابت عنهما أشياء عرفها صغار الصحابة. والدليل على ذلك أن ابن القيم حكى ذلك بلاغاً عن غيره ولم يسمه.

٤- لعل كلام ابن تيمية المنقول من مجموع الفتاوى خفي على ابن القيم وإلا لترك ما وصله بلاغاً، وأخذ بالمحكم من كلام الشيخ.

ولعل الذي يترجح هو تصحيح الحديث، وقد قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ في رسالته: (كيفية الصلاة) ضمن مجموع فتاواه (١١ / ٣٠): (والحديث في ذلك له طرق كثيرة تدل على صحته وثبوته عن النبي ﷺ) اهـ.

وأخيراً: فمن صح الحديث عنده أثبت هذه السنة، ومن لم يصح عنده ورآه معلولاً نفى هذه السنة لعدم ثبوتها، ولا ينبغي أن يبنى الولاء والبراء على ذلك؛ فكل محتمل. والله أعلم.

تنبيه: لقد عزا البعض ممن تقدم ذكرهم هذا الحديث لابن حبان في صحيحه، وبعضهم قال: في كتاب الصلاة وصححه. وقد بحثت عنه في صحيحه؛ فلم أجده، وهذا يحتمل أمرين:

الأول: إما أن يكون لابن حبان كتاب مستقل باسم: (كتاب الصلاة) وصححه فيه.

والثاني: وإما أن يكون سقط الحديث من السنخ المطبوعة الآن لصحيح ابن حبان.

وللحقيقة أقول: إن الأمر يحتمل هذا وذاك، وممن ذهب إلى القول الأول الألباني في الصحيحة

(٢ / ٦٦٤ - ٦٦٥) فقال: (كتاب الصلاة؛ لابن حبان المتقدم في كلام المنذري هو كتاب مفرد

عن (صحيح ابن حبان) ولذلك لم يورده الهيثمي في: (موارد الظمان) فمن الأوهام قول ابن

كثير (١ / ٣٠٧): وأخرجه ابن حبان في صحيحه! اهـ.

قلت: لا ينبغي أن يوهم حافظ كبير كابن كثير في أمر يحتمل من غير جزم، فلعله كان موجوداً

في نسخة صحيح ابن حبان في وقته وسقطت من المطبوع الآن، وقد يقال بأن كلام المنذري

يحتمل أنه يريد أن ابن حبان أورده في كتاب الصلاة من صحيحه ويقصد بقوله وصححه؛ أي

بإرادته في الصحيح، والله أعلم.

والحقيقة أن الكلام على هذا الحديث يحتاج إلى بسط، ولعلني أفردته ببحث مستقل - إن شاء الله -

وأتقضى - قدر الجهد والطاقة - كلام العلماء فيه مع الترجيح والرد على القول الرجيح.



ومن ذلك قراءتها عند النوم^(١)، وآية الكرسي هي أعظم آية في القرآن الكريم^(٢) وهي قوله - سبحانه - : ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾^(٣).

ومن ذلك قراءة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾^(٤) و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾^(٥) و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾^(٦) خلف كل صلاة مكتوبة^(٧)، وقراءة السور

(١) سيأتي الدليل على ذلك في كلام المؤلف قريباً.
(٢) قد دلّ على هذا ما ورد في صحيح مسلم (٨١٠) عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا الْمُثَنِّرِ! أَتَذَرِي أَيَّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «يَا أَبَا الْمُثَنِّرِ! أَتَذَرِي أَيَّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قَالَ: قُلْتُ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ قَالَ: فَضَرَبَ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «وَاللَّهِ! لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُثَنِّرِ».
(٣) (سورة البقرة، آية: ٢٥٥).

(٤) (سورة الإخلاص، آية: ١) والمراد قراءة السورة كاملة.
(٥) (سورة الفلق، آية: ١) والمراد قراءة السورة كاملة.
(٦) (سورة الناس، آية: ١) والمراد قراءة السورة كاملة.
(٧) وقد دلّ على هذا ما ورد عن عقبة بن عامر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمَعْذَاتِ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ». وهو حديث صحيح رواه أحمد (١٧٨٢٦) وأبو داود (١٥٢٣) والنسائي (١٣٣٦) والطبراني في الكبير (١٧ / ٢٩٤ - ٢٩٥ / ح: ٨١١ و ٨١٢) وابن السني (١٢٢) وصححه الألباني في الصحيحة (١٥١٤) والكلم الطيب (١١٣). وفي لفظ: (اقرأوا المعوذات في دبر كل صلاة) رواه ابن خزيمة في صحيحه (٧٥٥) وابن حبان (٢٠٠٤) وصححه الألباني في الصحيحة (٦٤٥). وقد ذكر أهل العلم أن المراد بالمعوذات في الحديث: (سورة الإخلاص، والفلق، والناس) وذكروا أن ذلك من باب التغليب.



— التحقيق والتعليق على —

الثلاث^(١) ثلاث مرات في أول النهار بعد صلاة الفجر، وفي أول الليل بعد صلاة المغرب^(٢).

ومن ذلك: قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة في أول الليل؛ وهما قوله - تعالى -: ﴿أَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾^(٣) إلى آخر السورة^(٤).

- (١) أي قراءة السور السابقة وهي: الإخلاص، والفلق، والناس.
- (٢) قد دلَّ على هذا ما ورد في سنن أبي داود (٥٠٨٢) عن عبد الله بن خبيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: «خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله ﷺ ليصلي لنا؛ فأدركناه فقال: «أصليتم؟» فلم أقل شيئاً، فقال: «قل»، فلم أقل شيئاً، ثم قال: «قل»، فلم أقل شيئاً، ثم قال: «قل»، فقلت: يا رسول الله! ما أقول؟ قال: «قل: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين حين تسمي وحين تصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء». ورواه الترمذي في سننه (٣٥٧٥) وقال: (هذا حديث حسن صحيح) والنسائي (٥٤٣١) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٠٦) والكلم الطيب (١٩) وحسنه الشيخ ابن باز في: (تحفة الأخيار). والمراد بالمعوذتين؛ هما: سورة الفلق: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وسورة الناس: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، وإذا أضيف إليهما سورة الإخلاص: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فيقال: المعوذات، وهذا من باب التغليب كما تقدم.
- (٣) (سورة البقرة، آية: ٢٨٥).

(٤) وهو قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿لَا يَكْفِيكَ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.



وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قرأ آية الكرسي في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتى يصبح»^(١).

وصح عنه - أيضًا - ﷺ أنه قال: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه»^(٢).

(١) رواه البخاري (٥٠١٠). ونص الحديث كاملاً: عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَخْتُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، وَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنِّي مُنْتَجِحٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: فَخَلَيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً، وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ»، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّهُ سَيَعُودُ، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَخْتُو مِنْ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: دَعْنِي؛ فَإِنِّي مُنْتَجِحٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً، وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ»، فَرَصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ، فَجَاءَ يَخْتُو مِنْ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ، أَنَّكَ تَرْعُمُ لَا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ قَالَ: دَعْنِي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «مَا هِيَ؟» قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْحَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ».

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٠٨، ٥٠٠٩) ومسلم (٨٠٧).





والمعنى - والله أعلم - : كفتاه من كل سوء^(١).

ومن ذلك: الإكثار من التعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق في الليل والنهار، وعند نزول أي منزل في البناء، أو الصحراء، أو الجو، أو البحر؛ لقول النبي ﷺ: «من نزل منزلاً فقال: (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق)؛ لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك»^(٢).

(١) ذكر أهل العلم في تفسير قوله (كفتاه) ثلاثة أقوال:

القول الأول: كفتاه جميع الشرور في ليلته هذه. والقول الثاني: كفتاه قيام الليل في ليلته هذه. والقول الثالث: أن هذا عام يشمل الأمرين السابقين، قال النووي في شرح صحيح مسلم (٣/ ٣٥٢): (قيل: معناه كفتاه من قيام الليل، وقيل: من الشيطان، وقيل: من الآفات، ويختل من الجميع) اهـ. والقول الثالث هو الراجح من بين هذه الأقوال، إذ لا دليل على تخصيص الكفاية بشيء دون شيء؛ فبقيت على عمومها، والله أعلم.

تنبه: ذكر الشيخ ابن باز رحمه الله هنا ما يتعلق بآية الكرسي والآيتين الأخيرتين من سورة البقرة، ولم يذكر ما يتعلق بفضل قراءة سورة البقرة على وجه العموم؛ وهو ما رواه مسلم في صحيحه (٨٠٤) عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقرأ البقرة؛ فإن أخذها بركة؛ وتركها حسرة؛ ولا تستطيعها البطلة» والمراد بالبطلة: أي السحرة.

(٢) رواه مسلم (٢٧٠٨، ٢٧٠٩) ولفظه: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ. لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَعْتَنِي الْبَارِحَةَ؛ قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ».

وقد ورد في خارج الصحيح بثلاث الدعاء؛ وهذا لفظه: «من قال إذا أمسى ثلاث مرات: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم تضره حمة تلك الليلة». رواه أحمد (٧٨٨٥) وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح. ورواه الترمذي (٣٦٠٤) وصححه الألباني، وابن حبان (١٠٢٢) والحاكم (٨٢٨٠) وقال: صحيح على شرط مسلم. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٤٢٧).

ومن الأدعية الصحيحة - أيضاً - ما رواه البخاري في صحيحه (٣٣٧١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَيَقُولُ: إِنَّ أَبَاكَمَا كَانَ يُعَوِّذُ بِهَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَّةٍ».



ومن ذلك: أن يقول المسلم في أول النهار وأول الليل ثلاث مرات: «بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم»^(١) لصحة الترغيب في ذلك عن رسول الله ﷺ وأن ذلك سبب للسلامة من كل سوء، وهذه الأذكار والتعوذات من أعظم الأسباب في اتقاء شر السحر وغيره من الشرور لمن حافظ عليها بصدق، وإيمان، وثقة بالله، واعتماد عليه، وانسراح صدر لما دلت عليه، وهي - أيضًا - من أعظم السلاح لإزالة السحر بعد وقوعه، مع الإكثار من الضراعة إلى الله وسؤاله - سبحانه - أن يكشف الضرر، ويزيل البأس^(٢).

(١) صحيح: رواه أحمد (٥٢٨) ولفظه: «مَنْ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةٌ بَلَاءٌ حَتَّى اللَّيْلِ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمِئِّي لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةٌ بَلَاءٌ حَتَّى يُضْبِحَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ -» وقال الشيخ أحمد شاکر: إسناده صحيح. ورواه أبو داود الطيالسي (٧٩) وابن أبي شيبه (٢٩٢٧٥) وعبد بن حميد (٥٤) ورواه البخاري في الأدب المفرد (٦٦٠) وأبو داود (٥٠٨٨) والترمذي (٣٣٨٨) وابن ماجه (٣٨٦٩) وصححه الألباني. ورواه النسائي في عمل اليوم والليلة (١٥) والبخاري (٣٥٧) والدولابي في الكنى والأسماء (٥٥) وابن حبان (٨٥٢) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٤) وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٤٢) والخرائطي في مكارم الأخلاق (٨٢٢) والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٣١٠) وصححه الألباني - كذلك - في صحيح الجامع (٥٧٤٥) والكلم الطيب (٢٣) والمشكاة (٢٣٩١) وقال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ في تحفة الأخيار: (رواه الإمام أحمد والترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: حديث صحيح، وهو كما قال رَحِمَهُ اللهُ) اهـ.

(٢) وعليه أن يتحرى أوقات إجابة الدعاء، وهي كثيرة جدًا، ومنها ما يلي:

١ - الدعاء في الثلث الأخير من الليل، فقد ورد في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ». رواه البخاري (١١٤٥) ومسلم (٧٥٨). ونحن نثبت لله - تعالى - نزولاً حقيقياً يليق بذاته =



= - سبحانه - ، من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ
الْسَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

٢- الدعاء بين الأذان والإقامة، فقد ورد عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة». رواه أحمد (١٢٢٢١) وأبو داود (٥٢١) والترمذي (٢١٢) وغيرهم، وقال البغوي في شرح السنة (٤٢٥): (هذا حديث حسن) وصححه الألباني في إرواء الغليل (٢٤٤) وصحيح الجامع (٢٤٠٨).

٣- الدعاء في السجود، فقد ورد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد؛ فأكثروا الدعاء» رواه مسلم (٤٨٢).

٤- الدعاء في ساعة يوم الجمعة، فقد ورد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة، فقال: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ - تَعَالَى - شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». رواه البخاري (٩٣٥) ومسلم (٨٥٢).

٥- الدعاء عند نزول المطر، فقد ورد عن سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «ثنتان ما تردان: الدعاء عند النداء، وتحت المطر» رواه أبو داود (٢٥٤٠) والحاكم (٢٥٣٤) وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٧٨).

وغير ذلك مما صح من الأدلة عن النبي ﷺ. لكن مما ينبغي التنبيه عليه في هذا المقام؛ هو أن المرء الحريص على أن يستجيب الله - تعالى - دعاءه له؛ أن يسلك سبب ذلك ومنه الحرص على أكل الحلال والابتعاد عن أكل الحرام، فإن أكل الحلال سبب كبير من أسباب قبول الدعاء، وأكل الحرام مانع من ذلك - عياداً بالله - تعالى - ، وقد دلَّ على هذا ما رواه مسلم في صحيحه (١٠١٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ وَقَالَ: ﴿يَتَذَكَّرُ أَلَذِّبٌ ءَامِنًا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابَ لِذَلِكَ؟».



ومن الأدعية الثابتة عنه ﷺ في علاج الأمراض من السحر وغيره، وكان ﷺ يرقى بها أصحابه: «اللهم! رب الناس أذهب البأس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً»، يقولها ثلاثاً^(١).

ومن ذلك: الرقية التي رقى بها جبرائيل النبي ﷺ وهي قوله: «بسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، ومن شر كل نفس أو عين حاسد، الله يشفيك، بسم الله أرقيك»^(٢)، وليكرر ذلك ثلاث مرات^(٣).

ومن علاج السحر بعد وقوعه - أيضاً - ، وهو علاج نافع للرجال إذا حُسِ من جماع أهله، أن يأخذ سبع ورقات من السدر الأخضر فيدقها بحجر أو نحوه، ويجعلها في إناء، ويصب عليه من الماء ما يكفي للغسل، ويقرأ فيها آية الكرسي، و﴿قُلْ يَتَائِبُ الْكَافِرُونَ﴾^(٤)، و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، وآيات السحر التي في سورة الأعراف وهي قوله - سبحانه -: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾^(٥) فَوْقَ الْحَقِّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَعُلبُوا هُنَالِكَ وَانْقَلَبُوا صَغِيرِينَ ﴿١١٩﴾ وَالْآيَاتُ الَّتِي

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٧٥) ومسلم (٢١٩١) وليس فيها ذكر العدد، ولم أقف على ذكر العدد في أي طريق لهذا الحديث؛ فالذي يظهر أنه اجتهد من الشيخ؛ لأن بعض الشيوخ كذلك يذكر أن هذا الدعاء يقال سبع مرات، فالصواب صحة الحديث بدون ذكر العدد، ولا بأس بتكرار الدعاء في ذلك وإن لم يثبت التثليث، والله - تعالى - أعلم.

(٢) رواه مسلم (٢١٨٦).

(٣) ما قلته في الحديث السابق يقال هنا من أن الحديث صحيح من غير ذكر العدد، فقول الشيخ (وليكرر ذلك ثلاث مرات) اجتهد منه رحمه الله.

(٤) (سورة الكافرون، آية: ١).

(٥) (سورة الأعراف، آية: ١١٧-١١٩).



— التحقيق والتعليق على —

في سورة يونس؛ وهي قوله - سبحانه - : ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتَأْتُونِي بِكُلِّ سِحْرِ عَلِيمٍ﴾ (٧٩) فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالَ لَهُمْ مُوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ ﴿٨٠﴾ فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٨٢﴾^(١)، والآيات التي في سورة طه: ﴿قَالُوا يَمُوسَى إِمَّا أَنْ تُلْقَى وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى﴾ (٦٥) قَالَ بَلْ أَلْقُوا فَإِذَا جَاءَهُمْ وَعَصِيَّهُمْ يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُ تَسْعَى ﴿٦٦﴾ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى ﴿٦٧﴾ فَلَمَّا لَا تَخَفُ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى ﴿٦٨﴾ وَأَلْقَى مَا فِي يَمِينِكَ تَلَقَّفَ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سِحْرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴿٦٩﴾^(٢).

وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب منه ثلاث مرات ويغتسل بالباقي^(٣)، وبذلك يزول الداء - إن شاء الله - ، وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر؛ فلا بأس حتى يزول الداء.

ومن علاج السحر - أيضًا - ، وهو من أنفع علاجه: بذل الجهود في معرفة موضع السحر في أرض، أو جبل، أو غير ذلك، فإذا عُرف واستخرج وأُتلف بطل السحر^(٤).

(١) (سورة يونس، آية: ٧٩-٨٢).

(٢) (سورة طه، آية: ٦٥-٦٩).

(٣) وقد استحب بعض العلماء أن يريق المغتسل الماء بعد ذلك في مكان طاهر ويتجنب الأماكن النجسة.

(٤) والدليل على ذلك ما ورد في صحيح البخاري (٥٧٦٥-٥٧٦٦) ومسلم (٢١٨٩) واللفظ له؛

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سَحَر رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيٍّ مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ، يُقَالُ لَهُ: لَيْدُبْنُ الْأَعْصَمِ: قَالَتْ حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ، وَمَا يَفْعَلُهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ دَعَا، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ أَشْعَرْتُ أَنْ اللَّهَ أَقْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ جَاءَنِي رَجُلَانِ فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ الَّذِي =



= عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رَجُلِي، أَوِ الَّذِي عِنْدَ رَجُلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا وَجَعَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَيْدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ، قَالَ: وَجُفْتُ طَلْعَةَ ذَكَرٍ، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَثْرِ ذِي أَرْوَانَ» قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نَقَاعَةُ الْحِنَاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ» قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَحَرَفْتُهُ؟ قَالَ: «لَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا، فَأَمَرْتُ بِهَا فَدُفِنَتْ».

تنبيهه: وقع اختلاف في الروايات فيما يتعلق باسم البثر، فجاء في بعضها: (ذي أروان) وفي بعضها: (ذروان)، وقد أجاب أهل العلم عن ذلك:

قال النووي في شرح مسلم (٧/ ٤٣٣): «في بثر ذي أروان» هكذا هو في جميع نسخ مسلم «ذي أروان» وكذا وقع في بعض روايات البخاري وفي معظمها: «ذروان» وكلاهما صحيح والأول أجود وأصح، وادعى ابن قتيبة أنه الصواب، وهو قول الأصمعي، وهو بثر بالمدينة في بستان بني زريق) اهـ.

وقال الحافظ في الفتح (١٠ / ٢٢٩-٢٣٠): (وذروان بفتح المعجمة وسكون الراء، وحكى ابن التين فتحها وأنه قرأه كذلك قال: ولكنه بالسكون أشبهه. وفي رواية ابن نمير عند مسلم: «في بثر ذي أروان» ويأتي في رواية أبي ضمرة في الدعوات مثله، وفي نسخة الصغاني لكن بغير لفظ بثر، ولغيره: «في ذروان» وذروان بثر في بني زريق، فعلى هذا فقول: «بثر ذروان» من إضافة الشيء لنفسه، ويجمع بينهما وبين رواية ابن نمير بأن الأصل «بثر ذي أروان» ثم لكثرة الاستعمال سهلت الهمزة فصارت «ذروان» ويؤيده أن أبا عبيد البكري صوب أن اسم البثر «أروان» بالهمز وأن من قال: «ذروان» أخطأ. وقد ظهر أنه ليس بخطأ على ما وجهته. ووقع في رواية أحمد عن وهيب وكذا في روايته عن ابن نمير «بثر أروان» كما قال البكري، فكأن رواية الأصيلي كانت مثلها فسقطت منها الراء، ووقع عند الأصيلي - فيما حكاه عياض - : «في بثر ذي أوان» بغير راء؛ قال عياض: هو وهم، فإن هذا موضع آخر على ساعة من المدينة، وهو الذي بني فيه مسجد الضرار) اهـ.



— التحقيق والتعليق على —

هذا ما تيسر بيانه من الأمور التي يُتقى بها السّحر ويُعالج بها، والله ولي التوفيق. وأما علاجه بعمل السّحرة الذي هو التقرب إلى الجن بالذبح أو غيره من القربات؛ فهذا لا يجوز لأنه من عمل الشيطان، بل من الشرك الأكبر^(١)، فالواجب الحذر من ذلك، كما لا يجوز علاجه بسؤال الكهنة والعرافين والمشعوذين واستعمال ما يقولون، لأنهم لا يؤمنون، ولأنهم كذبة فجرة يدعون علم الغيب، ويلبسون على الناس، وقد حذر الرسول ﷺ من إتيانهم وسؤالهم وتصديقهم كما سبق بيان ذلك في أول هذه الرسالة، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن النشرة؛ فقال: «هي من عمل الشيطان»^(٢) رواه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد جيد.

والنشرة هي حل السّحر عن المسحور، ومراده ﷺ بكلامه هذا: النشرة التي يتعاطاها أهل الجاهلية، وهي سؤال السّاحر ليحل السّحر، أو حله بسحر مثله من ساحر آخر، أما حله بالرقية والتعوذات الشرعية والأدوية المباحة؛ فلا بأس بذلك كما تقدم، وقد نص على ذلك العلامة ابن القيم^(٣)، والشيخ عبد الرحمن

(١) وذلك لأن الذبح عبادة، وصرف العبادة لغير الله شرك أكبر كما قال - تعالى - : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٣﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ وقد ورد في صحيح الإمام مسلم (١٩٧٨) عن علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لعن الله من ذبح لغير الله». (٢) صحيح: رواه أحمد (١٤١٦٧) وأبو داود (٣٨٦٨) وصححه الألباني في تحقيقه عليه، وكذلك في الصحيحة (٢٧٦٠).

(٣) وذلك في كتابه القيم: (إعلام الموقعين) (٦/ ٥٥٨) طبعة دار ابن الجوزي، قال: (والنشرة: حل السّحر عن المسحور، وهي نوعان: حل سحر بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، فإن السّحر من عمل فيتقرب إليه الناشر والمنتشر بما يجب فيبطل عمله عن المسحور. والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة، فهذا جائز، بل مستحب، وعلى النوع المذموم يحمل قول الحسن: «لا يحل السّحر إلا ساحر» اهـ.



ابن حسن في: «فتح المجيد»^(١) - رحمة الله عليهما - ، ونص على ذلك - أيضاً -
غيرهما من أهل العلم.

(١) جاء في فتح المجيد (٢٧٦ - ٢٧٧) طبعة دار ابن حزم: (ومما جاء في صفة النشرة الجائزة: ما رواه ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ليث بن أبي سليم، قال: بلغني أن هؤلاء الآيات شفاء من السحر بإذن الله، تقرأ في إناء فيه ماء، ثم يصب على رأس المسحور: الآية التي في سورة يونس: ﴿فَلَمَّا أَتَوْا قَالُوا مَوْسَىٰ مَا جِئْتَنَا بِالسَّحَرِ إِنَّ اللَّهَ سَابِطٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ (٨١) وَيُحَقِّقُ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿وقوله: ﴿فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ إلى آخر الآيات الأربع. وقوله: ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سِحْرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾.

وقال ابن بطلال: في كتاب وهب بن منبه: أنه يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقه بين حجرين ثم يضره بالماء ويقرأ فيه آية الكرسي والقواقل، ثم يحسو منه ثلاث حسوات، ثم يغتسل به يذهب عنه كل ما به، هو جيد للرجل إذا حبس عن أهله.

قلت: قول العلامة ابن القيم: (والثاني النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة فهو جائز) يشير رَحْمَةُ اللَّهِ إِلَى مثل هذا، وعليه يحمل كلام من أجاز النشرة من العلماء. والحاصل: أن ما كان منه بالسحر فيحرم، وما كان بالقرآن والدعوات والأدوية المباحة فجائز: والله أعلم) اهـ.

قلت: المراد بـ(القواقل) في كلام ابن بطلال السابق: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ أَلْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾.

وقد علّق على كلام صاحب (فتح المجيد) الشيخ العلامة محمد حامد الفقي رَحْمَةُ اللَّهِ فَقَالَ: (مثل هذا لا يعمل فيه برأي ليث بن أبي سليم، ولا برأي ابن القيم ولا غيرهما؛ وإنما يعمل بالسنة الثابتة عن رسول الله ﷺ ولم يجيء عنه ﷺ شيء مما يقول ابن أبي سليم، ولا ابن القيم، وما ينقل عن وهب بن منبه فعلى سنة الإسرائيليين لا على هدي خير المرسلين، ومن باب هذا التساهل دخلت البدع ثم الشرك الأكبر، وعلى المؤمن الناصح لنفسه أن يعرض بالنواجذ على هدي رسول الله ﷺ والخلفاء الراشدين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وتجنب المحدثات وإن كانت عن عمن يكون، =



والله المسئول أن يوفق المسلمين للعافية من كل سوء، وأن يحفظ عليهم دينهم، ويرزقهم الفقه فيه، والعافية من كل من يخالف شرعه.
وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه.

= ويجرد عقله وإنسانيته من أغلال التقليد؛ فكل أحد يؤخذ من قوله ويرد عليه إلا رسول الله ﷺ اهـ.

وقد ردَّ الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ عَلَى اعتراض الشيخ محمد حامد الفقي رَحِمَهُ اللهُ فَقَالَ:

(قوله: (مثل هذا لا يعمل فيه برأي ليث بن أبي سليم، ولا برأي ابن القيم... إلخ). أقول: اعتراض الشيخ حامد على ما ذكره الشارح عن ابن أبي سليم، ووهب بن منبه، وابن القيم ليس في محله؛ بل هو غلط من الشيخ حامد؛ لأن التداوي بالقرآن الكريم والسدر ونحوه من الأدوية المباحة ليس من باب البدع؛ بل هو من باب التداوي؛ وقد قال النبي ﷺ: «عباد الله! تداووا ولا تتداووا بحرام». وثبت في سنن أبي داود في كتاب الطب أن النبي ﷺ قرأ في ماء في إناء وصبه على المريض، وبذلك يعلم أن التداوي بالسدر وبالقراءة في الماء وصبه على المرضى ليس فيه محذور من جهة الشرع، إذا كانت القراءة سليمة، وكان الدواء مباحاً؛ والله ولي التوفيق) اهـ.

قلتُ: القراءة على الماء والنفث فيه وشربه وصبه على المريض للاستشفاء قد أجازته كثير من أئمة السلف الصالح، وأما الحديث الذي أورده الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ عند أبي داود؛ فقال: (وثبت في سنن أبي داود في كتاب الطب أن النبي ﷺ قرأ في ماء في إناء وصبه على المريض) فقد ذهب بعض أهل العلم إلى أن الحديث في إسناده ضعف من أجل (يوسف بن محمد بن ثابت بن قيس) أحد رواة الحديث وهو مقبول، واختلف في الوصل والإرسال، والله أعلم.



الفهرس

الصفحة

العنوان

تقديم فضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن صالح محيي الدين رئيس قسم السنة	
بالجامعة الإسلامية، بالمدينة النبوية سابقاً، والمدرس بالمسجد النبويّ حالياً	٥
مقدمة	٧
ترجمة موجزة لسماحة الشيخ العلامة عبدالعزيز بن عبد الله بن باز	٩
مميزات رسالة: (حكم السحر والكهانة وما يتعلق بها)	١٤
حكم السحر والكهانة وما يتعلق بها؛ لسماحة الشيخ العلامة عبد العزيز	
ابن عبد الله بن باز	١٥
الفهرس	٤٧

تم الكتاب؛ ولله الحمد



هذا الكتاب منشور في

